

التحول الديمقراطي وإشكالية احتواء المجتمع المدني في الجزائر. The democratic transition in Algeria.

♦ طاهر عريبي بن شرقي

جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر

مخبر البحث في تشريعات حماية النظام البيئي

tahararib.bencherku@univ-tiaret.dz

تاريخ النشر: 2025/07/06

تاريخ القبول: 2025/06/27

تاريخ الإرسال: 2024/10/30

الملخص:

شكل التحول الديمقراطي في الجزائر مؤشرات إيجابية خلال مراحل نضجه، خصوصا ما تعلق منه بمجال الحقوق والحريات وفتح الباب أمام التعددية السياسية والجمعية التي تعد أحد أسس الديمقراطية والاتجاه نحو احتواء المجتمع المدني كفاعل أساسي في العملية التنموية للمجتمع، تمخض عنه مراجعة دستورية عدة مرات استقرت على التعديل الأخير لسنة 2020، الذي شكل هذا الأخير قمة النضج السياسي خصوصا ما تعلق باحتواء المجتمع المدني وإشراكه في تسيير الشؤون العمومية مع النص عليه صراحة ضمن النصوص الدستورية وتدعيمه بمرصود وطني للمجتمع المدني بهدف ترقية أدائه.

الكلمات المفتاحية: التحول الديمقراطي، الديمقراطية التشاركية، المجتمع المدني، المرصد الوطني للمجتمع المدني.

Abstract:

The shape of democratic transformation in Algeria has shown positive indicators during its maturation stages, particularly concerning rights and freedoms, as well as the opening up to political and associative pluralism, which is one of the foundations of democracy. This has led to the inclusion of civil society as a key player in the developmental process of society. As a result, several constitutional reviews have taken place, culminating in the latest amendment of 2020. This amendment represents a peak of political maturity, especially regarding the inclusion of civil society and its participation in managing public affairs, as explicitly stated in the constitutional texts, and is supported by a national observatory for civil society aimed at enhancing its performance

Keywords: Democratic transition, participatory democracy, civil society, National Observatory for Civil Society.

مقدمة.

يعتبر موضوع المجتمع المدني أحد المواضيع التي لاقت رواجاً واسعاً في معظم المجتمعات المتقدمة والنامية، وارتبط برونه بعد تحولات عميقة شهدتها الديمقراطيات الحديثة في مجال الحقوق والحريات وتطبيق دولة الحق والقانون، وقد لاقى المجتمع المدني مكانة هامة في المجتمعات الديمقراطية من خلال احتوائه ليكون رديف للدولة ومساهماً لتحقيق التنمية في عدة مجالات، باعتباره فضاء للعمل التطوعي والمشاركة البناءة.

والجزائر أحد هذه المجتمعات اهتمت بتطوير المجتمع المدني وتمكينه من المشاركة في عملية صنع القرار في إطار الديمقراطية التشاركية، جاء ذلك بعد التحول الديمقراطي الذي شهدته الدولة من خلال إفراز عدة متغيرات سياسية واجتماعية، تمخض إعطاء حيز هام للحقوق والحريات وإطلاق آلية مشاركة عدة فواعل في المجتمع لاسيما المجتمع المدني، حيث استطاع النظام أن يتأقلم مع مجريات الأوضاع المحيطة به وتلائمه مع المطالب الشعبية بهدف تنمية واستقرار واستمرار الدولة، أدى ذلك بالتفكير باليات جديدة لتسيير الدولة ووضع استراتيجيات كفيلة لتدارك الوضع الذي تراجعت فيه، لاسيما من خلال الانفتاح على كل الفواعل الأساسية في المجتمع والابتعاد عن الذاتية واحادية صنع القرارات التنموية.

إن نزوع الدولة نحو الانفتاح على المجتمع المدني وإشراكه في تسيير الشؤون العمومية وعملية صنع القرار التشاركي هدفه تنمية المجتمع وتحسين الخدمة العمومية، مع إحداث نقلة نوعية في مجال الحقوق والحريات.

اهمية الدراسة:

وعليه تظهر أهمية دراسة موضوع المجتمع المدني علمياً من خلال اهتمام الباحثين وصناع القرار به وتعمقهم في محتواه، أما عملياً فيظهر وجوده وتطوراته من خلال قيام الدولة بإصلاحات عميقة وتعديلات دستورية تضمنت أحد اجزائها اثراء الحريات واحتواء المجتمع المدني مع تفعيل دوره كشريك للسلطة في تسيير الشؤون العمومية وصنع القرار التشاركي.

الهدف من الدراسة:

أما الهدف من الدراسة هو إبراز أثر التحول الديمقراطي في تعزيز مكانة المجتمع المدني ضمن الوثيقة الدستورية وأهم الضمانات المكرسة لذلك.

منهج الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي من خلال التطرق الى وصف ظاهرة المجتمع المدني، والمنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص الدستورية والتشريعية التي تضمنت موضوع المجتمع المدني.

التحول الديمقراطي في الجزائر وإشكالية احتواء المجتمع المدني في الجزائر

الإشكالية:

كيف ساهم التحول الديمقراطي في الجزائر بإرساء معالم المجتمع المدني وتنفيذ دوره .

1- : ماهية المجتمع المدني.

يعد المجتمع المدني أحد تجليات تكريس الحقوق والحريات التي تبنتها الديمقراطيات الحديثة استنادا للمواثيق الدولية التي تبنت أهمية تنمية المجتمع المدني وضرورة تنظيمه وفق الأطر التنموية لبلوغ أهداف تنمية المجتمعات.

1.1 : مفهوم المجتمع المدني.

لدراسة مصطلح المجتمع المدني توجب الإحاطة حول مفهومه ودلالاته.

1.1.1: تعريف المجتمع المدني.

ارتبطت تعريفات المجتمع المدني بمنظري العقد الاجتماعي وغيرهم التي تناولها في الحيز بين الأسرة و الدولة وتأمين الحقوق والحريات وما يقابلها من التزامات.

يرى هيجل أن المجتمع المدني هو مجتمع الحاجة التي تدفع الأفراد لإشباع رغباتهم بحرية وهو وسيط بين الدولة و الأسرة¹.

كما عرفه محمد إبراهيم خيري الوكيل بأن المجتمع المدني هو كل تنظيم يمثل الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي لا تتبع السلطة، حيث يكون للفرد أفكار وإبداع ينتجها بهامش حضانة فردية وجاعية تفصل بين المستويات الاجتماعية والسياسية والتي يمكن تسميتها بمجتمع مدني².

وعرفه غرامشي بأنه فضاء للهيمنة الإيديولوجية الثقافية من خلال مجال الدولة وسيطرتها السياسية المباشرة ومجال المجتمع المدني من خلال ارتكازه على الأحزاب والنقابات وغيرها، في تشكيل هيمنة إيديولوجية وثقافية باعتبار المثقفون هم أداة الهيمنة، فالدولة والمجتمع المدني يتجانسان وتجتمع بينهما الديناميكية والسيطرة الاجتماعية³.

أما اصطلاحا فقد عرفه ميرسكلي بأنه ذلك المجال الذي يخلو من هيمنة السلطة واستعمالها الفردي، وأنه فضاء تفاعلي بين الرجال والنساء في سلسلة كلية متكونة من مؤسسات مدنية ودينية وثقافية واقتصادية عامة⁴

¹ أماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2008، ص 49.

² محمد إبراهيم خيري الوكيل، دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء المجتمع المدني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007، ص 24.

³ شاوش إخوان هيمدة، واقع المجتمع المدني في الجزائر، دراسة ميدانية لجمعية مدينة بسكرة أنموذجا، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، 2015، ص 47.

⁴ Yehudah mirsky، democratic politics، democratic culture ،orbits، A journal of world affairs، vd37، N04، fall 1993، p551.

طاهر عريبي بن شرقي

كما يعرف المجتمع المدني على انه كل تنظيم تطوعي حر الذي يملأ المجال العام بين الدولة والاسرة لتحقيق مصالح الافراد ،مع التزامه بمعايير التسامح والاحترام والادارة السليمة من حيث التنوع والاختلاف ،ويشتمل على كل من الجمعيات والنقابات والتعاونيات والاحزاب السياسية والاندية الرياضية..¹

وعلى هذا الأساس يمكن تعريف المجتمع المدني على أنه مجموعة من التنظيمات والمؤسسات التطوعية لها استقلالية عن السلطة تهدف لتنمية المجتمع والدفاع عن حقوقه.

1.1.2: أهمية المجتمع المدني.

إن للمجتمع المدني أهمية كبيرة باعتباره وسيلة مكملة لجهود السلطة في تلبية احتياجات وانشغالات المواطنين.

1.2.1.1: الوساطة بين السلطة والمواطنين.

يتوسط المجتمع المدني بين السلطة والمواطنين من خلال ربط قناة اتصال لنقل اهتمامات المواطنين من جهة ومن جهة أخرى تمثل جماعات معينة وتطالب بتحسين وضعها في مجالات عدة.

وبالتالي فإن المجتمع المدني يحقق الحماية للمواطنين في مواجهة السلطة وكذلك يحقق حماية للدولة من خطر التفكك والتعرض للاضطرابات العنيفة التي قد تؤدي إلى الصراع والانقسامات.²

2.2.1.1: تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

يعد المجتمع المدني أداة مهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال مساعدة الفئات المحرومة في المجتمع وكذا التشارك مع السلطات في خطط التنمية وتنفيذها.

3.2.1.1: تنظيم العلاقة بين المجتمع المدني و الدولة.

تؤكد معظم الديمقراطيات الحديثة على جدوى الديمقراطية باعتبارها آلية لإدارة الاختلاف وتنوع وجهات النظر داخل المجتمع بطريقة سلمية مع ضمان المشاركة الفعالة للمواطنين في اتخاذ القرارات العامة في اطر قانونية منظمة لا يكون فيه الافراد للقلة بالحكم.

وإنما التشارك مع كل فئات الشعب، باعتبار الشعب مصدر كل السلطات التي تمارس نشاطها وفق أحكام دستور متوافق عليه بكل ديمقراطية.³

¹ نورية حجيح ،دور المجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي ،مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ،جامعة الجزائر 3،المجلد السابع ،العدد الاول ،جوان 2023،ص76.

² شاهد عز دين ، المجتمع المدني، سلسلة موسوعة الشباب السياسية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية الأهرام، القاهرة، 2000، ص 20.

³ محمد نصر ممنا، في نظرية الدولة و النظم السياسية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1999، ص 177.

التحول الديمقراطي في الجزائر وإشكالية احتواء المجتمع المدني في الجزائر

4.2.1.1: إفراز قيادات وكوادر جديدة.

إن تنظيم حركة المجتمع المدني يفرض قيادة جديدة مؤهلة للسير به إلى الأمام، إذ أن تطور المجتمع بأكمله يحتاج إعداد كوادر من الأجيال لمتابعة داخل مؤسسات المجتمع المدني تكون مصدر متجدد لاكتشاف قدرات تسيير الممارسة القيادة و تقلد المسؤوليات¹.

5.2.1.1: نشر ثقافة المواطنة و الديمقراطية.

إن أهمية المجتمع المدني تكمن في دوره في إرساء معالم ثقافة مدنية متنشعبة بالمساهمة الجماعية للأفراد وتشجيع العمل التطوعي.

وتقريب ثقافة قبول الآخر مع إدارة الاختلاف بالطرق السلمية المبنية على التعاون والتسامح استنادا للشفافية لإرساء قيم الديمقراطية².

3.1.1: خصائص المجتمع المدني.

اتفقت معظم الدراسات الأكاديمية على تحديد خصائص المجتمع المدني وسارت على النحو الذي تصوره عالم السياسة صامويل هنتنغتون وفق معايير يمكن تلخيصها في ما يلي³:

1.3.1.1: الاستقلالية وعدم التبعية

لا تكون منظمات المجتمع المدني تابعة او خاضعة لأي جهة كانت، سواء حكومية أو افراد ونزوعه للعمل بعيدا عن كل تحيز لسلطة الدولة أو أشخاص معينين.

2.3.1.1: التكيف

يقصد بالتكيف بالديناميكية وعدم الجمود ومدى التلاؤم مع العامل الزمني والمكاني، بمعنى قدرة منظمات المجتمع المدني على الاستمرار لمدة اطول وليس الظرفية .

كما يمكن لها التكيف الجيلي وقدرتها على الاستمرار رغم تعاقب القيادات وكذا تعديل انشطتها وفق الظروف المستجدة وعدم جمودها في حيز ظريفي.

¹ عرعور مليكة، دور المجتمع المدني في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، دراسات في المجتمع المدني، الكتاب الأول، الطبعة الأولى، منشورات الدار الجزائرية، 2017، ص 202.

² المرجع نفسه، ص 202.

³ نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع سياسات عامة وحكومات مقارنة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر- باتنة، 2009-2010، ص40.

3.3.1.1: التجانس

يقصد بالتجانس هو عدم ظهور انقسام وصراع داخل منظمات المجتمع المدني، حيث يفترض تناغم الأفكار والرؤى البناء وحل المشكلات بطرق سلمية وودية.

4.3.1.1: التعقد

ويقصد به تعدد الهياكل والهيئات التنظيمية وانتشارها الجغرافي التي تمارس نشاطها فيه، سواء داخل الدولة او خارجها.

2.1: ارتباط التحول الديمقراطي بالمجتمع المدني في الجزائر.

ترتبط التحولات الديمقراطية التي شهدتها الجزائر ارتباطا وثيقا بالمجتمع المدني الذي يتشكل اساسا من جمعيات ونقابات وغيرها من الكيانات المستقلة التي تساهم في تنمية المجتمع في عدة مجالات، حيث اتجه دستور 1989¹ بفتح مجال هامش الحقوق والحريات وتكريس مبدأ التشاركية في صنع القرار التي كانت فيما مضى- حكرا على نظام الحزب الواحد، وتبعه دستور 1996² الذي استكمل البناء المؤسساتي وصحح الاختلالات الواردة في دستور 1989 وأسس محاور الانتقال الديمقراطي نحو مشاركة فواعل المجتمع .

1.2.1: تعزيز الحريات في دستور 1989.

شكلت فترة الثلاثينات موجة تحولات ديمقراطية في معظم دول العالم، مما توجب على النظام الجزائري مسايرة الأوضاع القائمة وتبني الإصلاح السياسي والاقتصادي والجوؤه للانفتاح الديمقراطي من خلال وضع دستور جديد يتطابق مع متطلبات الديمقراطية أهمها فتح المجال السياسي والجمعوي والإعلامي وتفعيل الحقوق والحريات.

1.1.2.1: مؤشرات التحول الديمقراطي في دستور 1989:

يعتبر فتح المجال أمام التنظيمات السياسية والمجتمع المدني من أهم مؤشرات التحول الديمقراطي في دستور 1989 الذي ركز على الجمعيات السياسية دون ذكر مصطلح الأحزاب السياسية مع الارتقاء بالجمعيات التطوعية ذات النفع العام والجمعيات الخيرية ونظمها في إطار قالب قانوني واحد.

¹ دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1989، الصادر في 23 فيفري 1989، الجريدة الرسمية، العدد 09 الصادر في 01 مارس 1989.

² دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96_438، المؤرخ في 07 ديسمبر 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادرة في 08 ديسمبر 1996، الصادرة في 08 ديسمبر 1996 المعدل والمتمم.

التحول الديمقراطي في الجزائر وإشكالية احتواء المجتمع المدني في الجزائر

1.1.1.2.1: فتح المجال السياسي.

كرس دستور 1989 عملية التعددية السياسية وإلغاء نظام الحزب الواحد الذي يقود الدولة¹. كما تم تمكين القوى السياسية المختلفة من التعبير والتكوين والنشاط بموجب نصوص دستورية وقانونية يتضح ذلك من خلال المادة 40 من دستور 1989 التي أقرت بالاعتراف بحق إنشاء الجمعيات ذات طابع سياسي². وتبعه قانون الجمعيات 90-31 المتعلق بالجمعيات الذي ينظم شروط التأسيس وقواعد النشاط والرقابة عليها.

2.1.1.2.1: منح هامش الحريات.

كرس دستور 1989 مبدأ الحقوق والحريات من خلال إدراجها فصلاً كاملاً، في محاولة من المؤسس الدستوري وحرصه على ضمان والاعتراف بالحقوق والحريات التي تعد جوهر الديمقراطية، وأكدتها المادة 35³ منه التي نصت على أن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطنين مضمونة. كما نصت المادة 39⁴ من نفس الدستور على ضمان حرية تأسيس الجمعيات وعقد الاجتماعات وحرية التعبير. حيث يعتبر الفصل الرابع من دستور 1989 المتضمن الحقوق والحريات أهم فصل الذي تكفل بحقوق المواطنين وحماية حرياتهم كظهر من مظاهر التحول الديمقراطي في الجزائر، والذي أفرز مجتمع مدني ينشط بكل حرية ويقوم بدور تكملي في المجتمع إلى جانب ظهور جمعيات سياسية تخوض غمار المجال السياسي بهدف الوصول إلى الحكم كتعبير على مبدأ التداول على السلطة.

2.1.2.1: مؤشرات التحول الديمقراطي في التعديل الدستوري لسنة 1996.

استكمالاً للتحول الديمقراطي وسد النقائص في الدستور السابق لجأت السلطة لإقرار تعديل دستوري في 28 نوفمبر 1996 في مظهر جديد لبناء مؤسسات دستورية لتحقيق استقرار واستمرارية الدولة بكل مقوماتها⁵.

1.2.1.2.1: التداول السلمي على السلطة.

يعد مبدأ التداول على السلطة أحد محاور الديمقراطية⁶ الذي بموجبه يمنح الحق لأي شخصية تتوفر فيها شروط الترشح لمنصب رئيس الجمهورية أن يترشح حراً أو عن طريق حزب سياسي، وبالتالي فتح المجال للتداول على السلطة دون احتكارها من طرف شخص أو فئة معينة.

¹ بدر حسين الشافعي، الديمقراطية في المغرب العربي، مجلة الديمقراطية، العدد 04 أكتوبر، 2001، ص 245.

² المادة 40 من دستور 1989، مرجع سابق.

³ المادة 35 من دستور 1989، المرجع نفسه.

⁴ المادة 39 من دستور 1989، المرجع نفسه.

⁵ نفيسة زريق، الترسخ الديمقراطي في الجزائر المشكلات والأفاق، أطروحة دكتوراه علوم، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة باتنة 1،

2015 / 2016، ص 153.

⁶ إدريس بوكرا، المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغيير، مجلة إدارة، العدد 08، 1998، ص 27.

طاهر عريبي بن شرقي

حيث نصت المادة 74 من التعديل الدستوري 1996¹ على تحديد العهدة الرئاسية مدتها 5 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

وهذا ما يعتبر تحول ديمقراطي هام في البلاد والتخلي عن الممارسات السابقة التي كانت شخصية الرئيس يختارها الحزب الواحد.

بفتح المجال أمام أي شخصية تترشح لمنصب رئيس الجمهورية وفق شروط حددتها المادة 73 من دستور 1996².

2.2.1.2.1: فتح مجال الأحزاب السياسية و الجمعيات.

كتعبير مغاير للمصطلحات فقد اعتمد المؤسس الدستوري في تعديل دستور 1996، مصطلح الأحزاب السياسية بدلا من مصطلح الجمعيات السياسية في دستور 1989، بهدف تحديد ودقة الأحكام وإزالة الغموض في التفرقة بين الأحزاب السياسية التي لها حق النشاط السياسي بهدف الوصول للحكم وبين الجمعيات التطوعية التي لها هدف تنموي وخيري.

وهذا ما أكدته المادة 42 من التعديل الدستوري 1996 التي مفادها حق إنشاء الأحزاب السياسية في إطار قانوني منظم.

كما نصت المادة 43 منه على حق إنشاء الجمعيات كتعبير إلى التعددية في مكونات المجتمع المدني لتعزيز النسيج الاجتماعي وإحداث التنمية.

3.2.1.2.1: توسيع المشاركة من خلال غرفتي البرلمان.

لتعزيز استقرار واستدامة مؤسسات الدولة وسع المؤسس الدستوري المشاركة في العملية التشريعية والرقابية للبرلمان، من خلال إنشاء غرفة ثانية للبرلمان بعنوان مجلس الأمة التي نصت عليه المادة 98 من دستور 1996، بهدف تعزيز الديمقراطية التشاركية في صنع القوانين والتشريعات التي يتطلع اليها المواطنين. إن نواب المجلس الشعبي الوطني ومعظم اعضاء مجلس الامة تنتخبهم قاعدة شعبية بهدف تمثيل ارادتهم وتطلعاتهم وفق المشاركة الديمقراطية.

2.2.1: دواعي التحول الديمقراطي المنصبة في التعديلات اللاحقة.

لم يستقر التعديل الدستوري لسنة 1996 وإنما تبعته عدة تعديلات مهمة في إطار مساهمة الانتقال الديمقراطي وفق متطلبات الظروف الزمانية المحيطة بتطورات مستجدات الظرف القائم أهمها تعديل 2002 و تبعه تعديل 2008 وصولا إلى تعديل 2016 والتعديل الأخير لسنة 2020، لذلك تقتصر هذه الدراسة على تعديل 2020 وما تضمنه من أحكام تحتوي تطور ملحوظ في النزوع نحو التحول الديمقراطي، خصوصا ما

¹ المادة 73، 74، من دستور 1996، مرجع سابق.

² المادة 42 - من دستور 1996، المرجع نفسه.

التحول الديمقراطي في الجزائر وإشكالية احتواء المجتمع المدني في الجزائر

تعلق بفعاليات المجتمع المدني وتفعيل دوره كشریک ومساهم في التنمية الوطنية والمحلية مع تفعيل باب الحقوق والحريات، وكانت لهذا التعديل عدة دواعي وأسباب التي أدت بالمشروع لاعتماد تعديل دستوري سنة 2020.

1.2.2.1: دواعي سياسية.

من مسببات التعديل الدستوري لسنة 2020¹ أنه جاء بعد المطالب الشعبية من خلال انتفاضة الشعب الجزائري في حراك 22 فيفري 2019 الذي طالب بتفعيل السيادة الشعبية وأخلقة الحياة السياسية.

2.2.2.1: دواعي قانونية.

على اثر الفراغ القانوني والنقص التشريعي في العديد من إحالات الدستور، جاء التعديل الدستوري 2020 لسد الثغرات الحاصلة أو ملائمة نصوص وفق مستجدات الوضع القائم².

3.2.2.1: دواعي اجتماعية واقتصادية.

إن سياسة الإقصاء والتهميش والجهوية المنتخبة سابقا أدت إلى ظهور فجوة بين شرائح المجتمع والدولة وانعدام الثقة بينها، كما أدت هذه السياسة إلى تفشي أنواع العنصرية والعنف الفكري خلف تداعيات اجتماعية يصعب تداركها، كما أن سياسة التهميش أدت إلى تدني مستوى المعيشي- للأفراد على إثر انخفاض الأجور وارتفاع الأسعار، حيث جاء التعديل الدستوري لتفعيل الحقوق بما يتناسب مع حاجيات الجماهير وتحسين مستواهم المعيشي والاجتماعي³.

2: احتواء فعاليات المجتمع المدني في التعديل الدستوري لسنة 2020.

عزز التعديل الدستوري لسنة 2020 مكانة المجتمع المدني بدسترة وعطائه حيزا مهما في المساهمة في التنمية الوطنية، لا سيما استقرار المؤسس الدستوري على تصور مصطلح المجتمع المدني وكيفية تلاحمه مع السلطة لبناء صرح تنموي ومؤسسي اقتداء بالديمقراطيات الحديثة.

1.1: مكانة المجتمع المدني وركائز تفعيل دوره.

تعد المراجعة الدستورية لسنة 2020 ترجمة لتحقيق التحول الديمقراطي واتجاه حقيقي لطموحات الشعب، أسفر عن ذلك إحداث إصلاحات دستورية عميقة خصوصا ما تعلق بالمجتمع المدني ودوره كحلقة تنمية من خلال الارتقاء بدسترة ضمن النصوص الدستورية وتعزيزه بالمرصد الوطني للمجتمع المدني الذي يعد إطار لتكوين وتأطير المجتمع المدني وحلقة وصل بينه وبين رئاسة الجمهورية.

¹ المرسوم الرئاسي رقم 20_442، المتضمن التعديل الدستوري، المؤرخ في 30 مارس 2020، الجريدة الرسمية، العدد 82، المؤرخة في 30 ديسمبر 2020.

² حمزة خليفة، سمير بارة، اثر التعديل الدستوري 2020 على عملية الانتقال الديمقراطي في الجزائر، مجلة الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحلفة، المجلد 15، العدد 02، جوان، 2022، ص 48.

³ المرجع نفسه، ص 49.

1.1.2: المكانة الدستورية للمجتمع المدني.

بعد التعديل الدستوري لسنة 2020 أول من أشار لمصطلح المجتمع المدني واعترف به صراحة كأحد منتجي ثقافة المواطنة واعتبره أحد شركاء الدولة في تسيير الشأن العام.

ترجمة ديباجة الدستور من خلال الفقرة 11 منه اعترافا صريحا بأهمية المجتمع المدني في بناء مؤسسات الدولة وتسيير الشؤون العمومية وإحداث التنمية في المجتمع مع قدرته على تحقيق العدالة الاجتماعية و تعزيز الروابط الوطنية في إطار دولة الحق و القانون¹.

أما صلب الدستور فقد نص في المادة²10 منه بصريح العبارة بسهر الدولة على تفعيل ادوار المجتمع المدني بمشاركته ومساهمته في تسيير الشأن العام، وهذا دليل على نية المؤسس الدستوري بالارتقاء بمكانة المجتمع المدني كأحد الفاعلين الأساسيين في صنع القرار التشاركي مع السلطات العمومية بهدف إحداث التنمية من جهة ومن جهة أخرى مساهمته في تحسين جودة القرارات الإدارية التي تهدف أساسا لتحسين الخدمات العمومية.

أما المادة³16 نصت على أن الدولة تشجع الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي من خلال المجتمع المدني. حيث يشير مضمون المادة 16 على دسترة مشاركة المجتمع المدني في تسيير الشؤون المحلية في إطار الديمقراطية التشاركية بهدف صنع قرارات محلية ذات جودة.

أما في إطار تشكيل مؤسسات المجتمع المدني تنشط في إطار قانوني منظم وبكل حرية، فقد نصت عليه المادة⁴53 بنصها على ضمان حق إنشاء الجمعيات تمارس نشاطها بمجرد التصريح بالتأسيس، كما تشجع وتمول الدولة الجمعيات ذات النفع العام.

وعلاوة على ذلك أدرج المشرع عضوية المجتمع المدني في المؤسسات الاستشارية والرقابية⁵ لاسيما المجلس الأعلى للشباب بموجب نص المادة 214، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان بموجب المادة 211، والمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

أما العضوية في المؤسسات الدستورية الرقابية تتمثل في السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بموجب المادة 204، والسلطة المستقلة للانتخابات بموجب المادة 200، وللإشارة أن هذه المواد أحالت تنظيم وسير وتشكيلة هذه المؤسسات الدستورية إلى تنظيمها بموجب قوانين عضوية.

¹ فوزية بن عثمان، التكريس الدستوري للبور التشاركي للمجتمع المدني، الآليات و المجالات، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة ابن باديس مستغانم، المجلد 08، العدد 01، جوان، 2023، ص 170.

² المادة 10 من التعديل الدستوري 2020.

³ المادة 16 من التعديل الدستوري 2020.

⁴ المادة 53 من التعديل الدستوري 2020.

⁵ المادة 214، 211، 200، 204، من التعديل الدستوري 2020.

التحول الديمقراطي في الجزائر وإشكالية احتواء المجتمع المدني في الجزائر

2.1.2: ركائز مشاركة المجتمع المدني.

إن جهود السلطة في بلورة دور المجتمع المدني الذي كان غائبا أو مغيبا تجسدت من خلال الديمقراطية التشاركية التي تعد أهم الآليات الممتازة لبيئة المجتمع المدني التي ينشط من خلالها، ولتحقيق ذلك تم الاعتماد على الركائز التالية.

1.2.1.2: اعتماد آلية التشاور والاستشارة.

تعتبر آلية الاستشارة أهم وسيلة لتحقيق العمل الميداني للمجتمع المدني في النشاط الإداري، حيث تفتح من خلالها السلطات والهيئات العمومية أمام المواطنين ومؤسسات المجتمع المدني بتقديم آرائهم وملاحظاتهم حول المبادرات والنشاطات التنموية، بهدف التوافق والانسجام حول القرارات التنموية التي تهم متطلبات وتطلعات المواطنين خصوصا المحلية منها¹.

أما آلية التشاور تحقق من خلالها تفعيل النقاش حول سياسات التنمية والخروج بقرار مشترك ذو جودة وفعالية يرضى عنه الجميع، ولا يمكن دخول القرارات حيز التنفيذ دون تشاور حولها ومراجعتها بهدف ترسيخ أبعاد مشاركة المواطنين ومؤسسات المجتمع المدني في تسيير الشؤون العمومية.

2.2.1.2: إتاحة الوصول للمعلومة.

إن انساب المعلومة وتسهيل الحصول عليها المرتبطة بالشؤون العمومية تسهل التفاعل بين مؤسسات المجتمع المدني والمواطنين مع السلطات العمومية باعتبارها مبدأ دستوري الذي نصت عليه المادة 55 من التعديل الدستوري لسنة 2020².

يتم ذلك من خلال اعتماد الإدارة نظام قاعدة بيانات المرتبطة بالتنمية لتسهيل الولوج إليها أو ما يسمى بالديمقراطية الرقمية وتمكين المواطنين بالتعرف على البرامج والمشاريع المسطرة الملزم تنفيذها³.

3.2.1.2: إشراك المجتمع المدني في تسيير الشؤون العمومية.

يتطلب دمج المجتمع المدني بإشراك كل تنظياته في عملية تطوير المجتمع ومساعدة السلطات العمومية في التخطيط وتنفيذ المشاريع التنموية التي يتطلع إليها المواطنين تجسيدا للمادة 16 من التعديل الدستوري 2020.

¹ بركات كريم، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص قانون، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر، 2013، 2014، ص 181.

² المادة 55 من التعديل الدستوري 2020.

³ رضوان مجادي، الديمقراطية التشاركية و مشاركة المجتمع المدني في التنمية المحلية، الدعائم و الخطوات و مساعي التطبيق في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، المجلد 10، العدد 02، سبتمبر، 2019، ص 814.

2.2: إحداء المرصد الوطني للمجتمع المدني.

أحدث المؤسس الدستوري من خلال المراجعة الأخيرة لسنة 2020، هيئة دستورية استشارية تحت مسمى المرصد الوطني للمجتمع المدني بموجب المادة 213 منه، وجسد هذا النص بصور مرسوم رئاسي 21-139 المتعلق بتشكيلة ومهام المرصد الوطني للمجتمع المدني.

1.2.2: تعريف المرصد الوطني للمجتمع المدني.

المرصد الوطني للمجتمع المدني هو هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية يقوم نقل الآراء وانشغالات المجتمع المدني، ويساهم في ترقية القيم الوطنية والمشاركة في التنمية، وهو إطار للتشاور والحوار والاقتراح والاستشراف بكل ما تعلق بالمجتمع المدني وترقية أدائه¹.

2.2.2: تشكيلة المرصد الوطني للمجتمع المدني.

يتشكل المرصد الوطني للمجتمع المدني من رئيسه يعينه رئيس الجمهورية و50 عضوا مناصفة بين النساء والرجال.

تكون الحصاة الأكبر للجمعيات بـ 30 عضوا من بينهم 10 أعضاء من الجمعيات الوطنية و02 أعضاء من جمعيات ذات النفع العام و4 أعضاء يمثلون الجالية الوطنية المقيمة بالخارج، و4 أعضاء يختارهم رئيس الجمهورية من بين كفاءات المجتمع المدني.

أما بخصوص المنظمات المهنية والمؤسسات المدنية يتم اختيار 12 عضو من بينهم بهدف المساهمة في ترقية المرصد الوطني للمجتمع المدني.

3.2.2: الإطار التنظيمي للمرصد الوطني للمجتمع المدني.

يتشكل المرصد الوطني من رئيس ومكتب ومجلس يقومون بوظائف الإدارة والتسيير بهدف تحقيق المهام المنوطة إليه.

1.3.2.2: رئيس المرصد الوطني للمجتمع المدني.

يعين رئيس الجمهورية رئيس المرصد الوطني للمجتمع المدني من بين الكفاءات الوطنية وينهي مهامه بموجب مرسوم رئاسي بنص المادة 5 من المرسوم الرئاسي 21-139.

¹ المادة 02 من المرسوم الرئاسي رقم 21-139، المؤرخ في 12 أبريل 2021، المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني، الجريدة الرسمية، العدد 29/ المؤرخة في 18 أبريل 2021.

التحول الديمقراطي في الجزائر وإشكالية احتواء المجتمع المدني في الجزائر

يتولى تسيير المرصد من خلال التنظيم والتخطيط والإدارة ويمثله داخل الوطن وخارجه، كما يتولى إعداد تقارير أنشطة المرصد والنظام الداخلي له وإعداد مشروع الميزانية وهو الأمر بالصرف، ويرم العقود والاتفاقات المتعلقة ب مهام المرصد.

يقوم رئيس المرصد برفع التقارير والتوصيات وأراء المرصد إلى رئيس الجمهورية والوزير الأول وهو ما نصت عليه المادة 29 من المرسوم الرئاسي 21-139.

2.3.2.2: مجلس المرصد لوطني للمجتمع المدني.

يضم المجلس جميع أعضائه وهو هيئة تداولية تجتمع كل ثلاثة أشهر بطلب من رئيسه بهدف المصادقة على توصيات وأراء وحصيلة المرصد والتقرير السنوي الذي يرفع لرئيس الجمهورية كما يمكن للمجلس المصادقة على إنشاء لجان المرصد ومشروع ميزانيته.

كما يمكن للمجلس عقد دورات غير عادية بحضور نصف الأعضاء وإذا لم يكتمل النصاب يعقد اجتماع جديد في فترة لا تتعدى 15 يوما وتصح مداولاته بعدها مهما يكون عدد الأعضاء الحاضرين تتخذ قرارات المجلس بأغلبية الأصوات وإذا كانت متساوية يرجع صوت رئيس المرصد حسب نص المادة 30، 31، 32 من المرسوم الرئاسي 21-139.

3.3.2.2: مكتب المرصد الوطني للمجتمع المدني.

نصت المادة 33، 34، 35، من المرسوم الرئاسي 21، 139 على تشكيلة ومهام المكتب.

يتكون المكتب من رئيس المرصد وأربعة أعضاء منتخبين من طرف المجلس يتفرغون لممارسة مهامهم مع استفادتهم من أجل ونظام تعويض.

من مهام المكتب القيام بتنسيق ومتابعة أنشطة لجان المرصد ويقوم بتقييم نشاط المرصد مع إعداد توصيات وتقارير كما يقوم بدراسة مشروع الميزانية والموافقة على إبرام العقود والاتفاقيات المتعلقة بمهام المرصد.

وأضافت المادة 26، 27، 28، إمكانية قيام المرصد بتشكيل لجان دائمة أو لجان موضوعية وأمانة تقوم بتنظيم أعمال المكتب وأشغال المرصد، ويتولى الأمين العام إدارة المرصد يعينه رئيس الجمهورية بمرسوم رئاسي.

3.2: دور المرصد الوطني للمجتمع المدني.

نصت المادة 04 من المرسوم الرئاسي 21-139 على ما يلي:¹

يقوم المرصد الوطني للمجتمع المدني بالمساهمة في ترقية القيم الوطنية و تعزيز الممارسة الديمقراطية وتوطيد المواطنة.

¹ المادة 04 من المرسوم الرئاسي 21-139.

طاهر عريبي بن شرقي

اقترح آليات تشجيع العمل التطوعي في أوساط المجتمع المدني وتعزيز قدراته وتنمية روح الانتماء. يشارك المرصد الوطني مع المؤسسات الأخرى بلوغ أهداف ومقاصد التنمية الوطنية والقضايا الاجتماعية.

إبداء الآراء وتقديم اقتراحات وتوصيات في مجال السياسات العامة ومتابعة تنفيذها وفق آلية الديمقراطية التشاركية.

تدعيم وبناء قدرات المجتمع المدني في نشاطه الميداني.

إنشاء فضاء تحاور وتشاور مع فعاليات المجتمع المدني وإطلاق مبادرات لترقية أداء الجمعيات مع الاستمرار في عقد جلسات دورية مع المجتمع المدني لاكتشاف مكامن القصور وتقديم دواعي الحلول.

الحوار مع فعاليات المجتمع المدني بهدف إيجاد حلول مبتكرة تهم¹ انشغالات المواطنين والتنسيق مع السلطات والهيئات المحلية.

خاتمة:

إن حقيقة التحول الديمقراطي وإطلاق هامش الحقوق والحريات مع الانفتاح السياسي وتبني فعاليات المجتمع المدني هو دلالة على نضج البيئة الديمقراطية في الجزائر وتدارك ممارسات الحقبة الماضية التي أدت إلى تغييب الحقوق والحريات وطمس كل ملامح مشاركة الشعب في تسيير الشؤون العمومية، وعليه فإن التحول الديمقراطي في الجزائر جاء بعد محاض عسير شهد عدة مراحل لنضجه في إرساء قيم الديمقراطية عموماً والديمقراطية التشاركية خصوصاً، من خلال الانفتاح على المجتمع المدني وتفعيل دوره لاسيما في التعديل الدستوري لسنة 2020، باعتبار المجتمع المدني ضرورة ملحة لتطوير المجتمع في شتى المجالات، من خلال أدواره المختلفة التي يقوم بها لبناء تكافل اجتماعي رصين يهدف للمصلحة العامة، كما أن اتجاه الدولة لاحتواء المجتمع المدني توجب عليها بناء قدراته وتفعيل أدائه من خلال إتاحة كل السبل والآليات القانونية واللوجستية لتمكينه من مسيرة ديناميكية أدواره كشريك ومساهم في بناء تنمية وطنية ومحلية مستدامة، وعليه يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- ضرورة مواصلة الإصلاحات الشاملة في ظل التحول الديمقراطي التي انتهجته الدولة، خصوصاً ما يتعلق بمجال تكريس الحقوق والحريات

¹ وضوغي نبيل، يوسف علاء الدين، المجتمع المدني كآلية لتفعيل لديمقراطية التشاركية وتحقيق التنمية المحلية، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المركز الجامعي سي الحواس بريكّة، المجلد 06، العدد 01، جوان، 2020، ص 403.

التحول الديمقراطي في الجزائر وإشكالية احتواء المجتمع المدني في الجزائر

- يتوجب على الدولة مراقبة المجتمع المدني وتشجيعه لحوض تجربة الديمقراطية التشاركية من خلال بسط أطر وآليات قانونية فعالة تسمح بمشاركة الفعلية في تسيير الشؤون العمومية وعملية صنع القرار التشاركي.

- تسهيل مشاركة المجتمع المدني في النشاطات التنموية من خلال التأطير والتكوين الميداني.

- ضرورة تحيين وتجديد القوانين الخاصة بمشاركة المجتمع المدني، لا سيما قانون البلدية وقانون الولاية باعتبار البيئة المحلية المكان الخصب لنشاط المجتمع المدني .

قائمة المصادر والمراجع:

الداستاتير:

1. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1989، الصادر في 23 فيفري 1989، الجريدة الرسمية، العدد 09 الصادر في 01 مارس 1989.

2. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 438_96 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادر في 08 ديسمبر 1996 المعدل والمتم

القوانين:

1. المادة 02 من المرسوم الرئاسي رقم 21-139، المؤرخ في 12 أبريل 2021، المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني، الجريدة الرسمية، العدد 29/ المؤرخة في 18 أبريل 2021.

الكتب:

1. شاهد عز دين، المجتمع المدني، سلسلة موسوعة الشباب السياسية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية الأهرام، القاهرة، 2000

2. عرعور مليكة، دور المجتمع المدني في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، دراسات في المجتمع المدني، الكتاب الأول، الطبعة الأولى، منشورات الدار الجزائرية، 2017

3. قنديل أماني، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2008

4. محمد إبراهيم خيرى الوكيل، دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء المجتمع المدني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007

5. محمد نصر مهنّا، في نظرية الدولة والنظم السياسية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1999

المقالات:

1. إدريس بوكرا، المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغيير، مجلة إدارة، العدد 08، 1998

2. بدر حسين الشافعي، الديمقراطية في المغرب العربي، مجلة الديمقراطية، العدد 04 أكتوبر، 2001

طاهر عريبي بن شرقي

3. حمزة خليفة، سمير بارة، اثر التعديل الدستوري 2020 على عملية الانتقال الديمقراطي في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجلفة، المجلد 15، العدد 02، جوان، 2022
4. رضوان مجادي، الديمقراطية التشاركية و مشاركة المجتمع المدني في التنمية المحلية، الدعائم والخطوات ومساعي التطبيق في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، المجلد 10، العدد 02، سبتمبر، 2019 /
5. فوزية بن عثمان، التكريس الدستوري للدور التشاركي للمجتمع المدني، الآليات والمجالات، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة ابن باديس مستغانم، المجلد 08، العدد 01، جوان، 2023
6. وضوغي نبيل، يوسف علاء الدين، المجتمع المدني كآلية لتنفيذ الديمقراطية التشاركية وتحقيق التنمية المحلية، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المركز الجامعي سي الحواس بركة، المجلد 06، العدد 01، جوان، 2020

المذكرات:

1. بركات كريم، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص قانون، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر، 2013، 2014
2. شاوش إخوان حميدة، واقع المجتمع المدني في الجزائر، دراسة ميدانية لجمعية بسكرة أمؤذجا، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، 2015
3. نفيسة زريق، الترسيع الديمقراطي في الجزائر المشكلات والأفاق، أطروحة دكتوراه علوم، تخصص تنظيمات سياسية و إدارية، جامعة باتنة 1، 2015 / 2016